50 / 2016

50 / 2016

مجلس نواب الشعب
الجمعية العامة
2016 جويلية 11
رئاسة الجلسة/ المصلحة

مشروع قانون

يتعلق بالتخفيض في المعلوم الموظف على تصدير الفضلات من الحديد وبعملية تصدير ظرفية خلال سنة 2016

الفصل الأول: يخفض في مبلغ المعلوم المستوجب عند التصدير على الفضلات من الحديد المدرجة برقم البند 72.04 من تعريفة المعاليم الديوانية باستثناء فضلات الصلب المقاوم للصدأ (الإينوكس) المدرجة برقمي التعريفة الديوانية 72042110008 و 7204219000 إلى 90 دينار عن الطن الواحد.

الفصل 2: يرخص خلال سنة 2016 في تصدير الفضلات من الحديد المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا القانون وبكميات قصوى في حدود 100 ألف طن للشركة التونسية لصناعة الحديد "الفولاذ" و 100 ألف طن للمجمعين والمؤسسات الصناعية المنتجة للفضلات الحديدية.

الفصل 3: تكلف وزارة الصناعة بالإشراف على عمليات التصدير المنصوص عليها بالفصل 2 من هذا القانون بالتنسيق مع الأطراف المتدخلة.

50/2016

50/2016

مجلس نواب الشعب
الواردات
2016 أكتوبر 11
رقم الإثارة ..... المحضر

شرح الأسباب

(مشروع قانون يتعلق بالتخفيض في المعلوم الموظف على تصدير الفضلات من الحديد وبعملية تصدير ظرفية خلال سنة 2016)

تمّ بمقتضى الأمر عدد 519 لسنة 2004 المؤرخ في 9 مارس 2004 إحداث معلوم يوظف لفائدة الصندوق العام للتعويض على تصدير الفضلات من الحديد بمبلغ 90 د/ الطن.

كما تمّ بمقتضى الأمر عدد 2399 لسنة 2008 المؤرخ في 23 جوان 2008 الترفيع في مبلغ المعلوم الموظف على تصدير فضلات الحديد إلى 270 دينار/ طن.

هذا ونظرا للوضعية المالية الحرجة التي تمر بها الشركة التونسية لصناعة الحديد "الفولاذ" وعجزها على استيعاب الفضلات من الحديد المجمعة محليا واعتبارا لأهمية قطاع تجميع الفضلات من الحديد وما يوفره من مواطن شغل في جميع أنحاء الجمهورية. وحيث أنّ المعلوم الموظف على الفضلات من الحديد المحدد بـــ 270د/طن يمثل عائقا أمام عملية التصدير باعتبار معدل السعر العالمي للفضلات من الحديد في السنوات الأخيرة الذي يصل إلى حدود 220 دولار للطن الواحد، فإنه يقترح التخفيض في المعلوم المستوجب عند التصدير على الفضلات من الحديد المدرجة برقم البند 72.04 من تعريفة المعاليم الديوانية باستثناء فضلات الصلب المقاوم للصدأ (الإينوكس) المدرجة برقمي التعريفة الديوانية 72042110008 و 72042190000 إلى 90 دينار عن الطن الواحد وذلك بمقتضى قانون ملاءمة مع أحكام الفصل 65 من الدستور.

كما يقترح الترخيص في تصدير الفضلات من الحديد إلى غاية 31 ديسمبر 2016 في حدود كمية قصوى بـــ 100 ألف طن لشركة الفولاذ و 100 ألف طن للمجمعين والمؤسسات الصناعية المنتجة للفضلات الحديدية مع تكليف وزارة الصناعة بالاشراف على عمليات التصدير.

علما وأنّ عملية تصدير هذه المواد تبقى خاضعة لترخيص مسبق وذلك بمقتضى الأمر عدد 1742 المؤرخ في 29 أوت 1994 المتعلق بضبط قائمة المنتوجات المستثناة من نظام حرية التجارة الخارجية.

تلك هي الغاية من مشروع القانون المعروض.